

وزارة التجارة الخارجية

قرار رقم ١٤٦ لسنة ٢٠٠٤

بتعديل بعض أحكام اللائحة التنفيذية لقانون سوق رأس المال

الصادرة بالقرار الوزارى رقم ١٣٥ لسنة ١٩٩٣

وزير التجارة الخارجية

بعد الاطلاع على قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسئولية المحدودة الصادر بالقانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية ؛ وعلى قانون سوق رأس المال الصادر بالقانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية والقرارات الصادرة تنفيذاً له ؛ وعلى القرار الوزارى رقم ٥٠٣ لسنة ١٩٩٧ بشأن معايير المحاسبة المصرية وتعديلات غاذج القوائم المالية لشركات المساهمة والتوصية بالأسهم ؛ وعلى توصيات جمعية المحاسبين والمراجعين المصرية ؛ وبعد أخذ رأى الهيئة العامة لسوق المال ؛

قرر:

(المادة الاولى)

يضاف إلى الملحق رقم (٣) المرافق لللائحة التنفيذية لقانون سوق رأس المال الصادرة بالقرار الوزارى رقم ١٣٥ لسنة ١٩٩٣ معيار المحاسبة المصرية رقم (٢٤) المرافق لهذا القرار تحت عنوان « معيار السلوك المهني - الاستقلالية » .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر فى ٢٠٠٤/٢/٤

وزير التجارة الخارجية

د. يوسف بطرس غالى

**المعيار المحاسبى المصرى رقم (٢٤)
معيار السلوك المهنى، الاستقلالية،**

١ - تعريفات :

تستخدم المصطلحات التالية فى هذا المعيار بالمعانى المذكورة قرين كل منها :
عميل المراجعة : هو المنشأة التى تقوم مؤسسة المراجعة بأداء عملية مراجعة لها ،
وعندما تكون هذه المنشأة مسجلة فى بورصة الأوراق المالية فيقصد بمصطلح عميل المراجعة
المنشأة محل المراجعة وجميع المنشآت ذات العلاقة بها .

عملية المراجعة : هى عملية تأكد تعطى تأكيداً عالياً بأن القوائم المالية خالية من أى
تحريف هام ومؤثر مثل تلك العمليات التى يتم أداؤها وفقاً لمعايير المراجعة المصرية ،
وتتضمن المراجعة الإلزامية الواجب أداؤها للقوانين المحلية واللوائح الأخرى .

عميل خدمة التأكد : هو المنشأة التى تقوم مؤسسة المراجعة بأداء عملية تأكد لها .

عملية تأكد : هى العملية التى يتم أداؤها بغرض تقديم :

(أ) درجة عالية من التأكد بأن موضوع خدمة التأكد يتفق فى كل جوانبه الهامة
مع الإطار المناسب لإعداده .

(ب) درجة متوسطة من التأكد بأن موضوع خدمة التأكد يبدو معقولاً وصحياً
فى ظل الظروف المحيطة .

وتشمل هذه العمليات عمليات المراجعة والفحص المحدود التى يتم القيام بها
طبقاً لمعايير المراجعة المصرية .

فريق خدمة التأكد : يقصد بفريق خدمة التأكد كل مما يلى :

(أ) جميع المهنيين المشاركين فى أداء عملية التأكد :

- جميع العاملين الآخرين فى مؤسسة المراجعة والذين يؤثرون بصورة

مباشرة على نتائج عملية التأكد .

(ب) فيما يتعلق بعمل المراجعة فيتضمن فريق الخدمة جميع العاملين فى مؤسسة

المراجعة - سواء على المستوى المحلى أو وحدات المؤسسة خارجياً -

الذين يؤثرون بصورة مباشرة على نتائج عملية المراجعة .

أفراد العائلة المقربون : هم الوالدين ، وكذلك من لا يتم إعالتهم من الأبناء .
مصلحة مالية مباشرة : هى مصلحة مالية تم اقتناؤها مباشرة بواسطة أو تحت سيطرة الفرد أو المنشأة (بما فى ذلك المصالح التى يتم إدارتها بمعرفة أشخاص أو منشآت أخرى) ، أو هى مصلحة مالية تم الحصول عليها من خلال وسيلة استثمار شاملة أو شركة موروثه أو وقف أو أية وسيلة وسيطة أخرى تخضع لسيطرة الفرد أو المنشأة .
مديرون : هم المسئولون عن إدارة ورقابة ومتابعة المنشأة بغض النظر عن المسميات الوظيفية الخاصة بكل منهم .

مصلحة مالية : يقصد بها أية مصلحة فى حقوق الملكية أو الأوراق المالية أو صكوك الدين أو القروض الخاصة بمنشأة معينة ، بما فى ذلك أية حقوق أو التزامات أو ارتباطات لاقتناء مثل هذه المصلحة وكذلك أية مشتقات مالية تتعلق مباشرة بمثل هذه المصلحة .
مؤسسة المراجعة : يقصد بها :

(أ) شخص يزاول المهنة أو شركة أشخاص أو شركة مساهمة من محاسبين مزاولين لمهنة المحاسبة والمراجعة .

(ب) أية منشأة تسيطر على ما ورد فى (أ) أعلاه .

(ج) أية منشأة يسيطر عليها ما ورد فى (أ) أعلاه .

أفراد الأسرة : يقصد بهم الزوج والزوجة وكذلك من يقوم الفرد بإعالتهم من الأبناء .
الاستقلالية : يقصد بها ما يلى :

(أ) الاستقلالية من حيث الجوهر ، ويقصد بها حالة من صفاء الذهن تسمح بإبداء رأى بدون أى ضغوط قد تؤثر على الحكم الشخصى المهنى للفرد وتسمح له بالعمل بنزاهة وموضوعية وممارسة الشك المهنى ، و

(ب) الاستقلالية من حيث الشكل ، ويقصد بها الابتعاد عن الوقائع والظروف الجوهرية التى قد يستخلص منها طرف خارجى - موضوعى وعلى دراية بكل المعلومات ذات العلاقة بما فيها أدوات الحماية المطبقة - أنه قد تم التأثير على نزاهة وموضوعية والشك المهنى لمؤسسة المراجعة أو لعضو من أعضاء فريق تنفيذ خدمة التأكد .

مصلحة مالية غير مباشرة : هى المصلحة المالية التى يتم الحصول عليها من خلال وسيلة استثمار شاملة أو شركة موروثية أو وقف أو أية وسيلة وسيطة أخرى لا تخضع لسيطرة الفرد أو المنشأة .

الشريك القائد للعملية : هو الشريك المسئول - فيما يتعلق بعملية مراجعة - عن توقيع التقرير على القوائم المالية المجمعة الخاصة بعملية المراجعة ، وكذلك الشريك المسئول عن توقيع التقرير الصادر على القوائم المالية لأحد المنشآت التى تمثل قوائمها المالية جزءاً من القوائم المالية المجمعة والتى يتم إصدار تقرير على القوائم المالية الخاصة بها على حدة ، وفى حالة عدم إعداد قوائم مالية مجمعة فقد يكون الشريك القائد للعملية هو الشريك المسئول عن توقيع التقرير الصادر على القوائم المالية موضوع المراجعة .

المنشأة المسجلة بالبورصة : هى المنشأة التى يتم تسجيل وتداول أسهمها أو سنداتها فى بورصة أوراق مالية نشطة ، أو يتم تداولها طبقاً للوائح تنظمها بورصة أوراق مالية نشطة أو جهة مثيلة أخرى .

وحدات المؤسسة خارجياً : هى الوحدات التى تخضع لسيطرة أو ملكية أو إدارة مشتركة مع مؤسسة المراجعة ، وكذلك الوحدات التى قد يعتقد طرف ثالث موضوعى وعلى دراية بكل الحقائق والمعلومات ذات العلاقة بأنها جزء من مؤسسة المراجعة سواء محلياً أو عالمياً .

الموضوعية : هى مزيج من النظرة الشاملة والأمانة الفكرية وعدم وجود مصالح متعارضة .

مؤسسة مهنية : هى شخص يزاوِل المهنة ، أو شركة أشخاص ، أو شركة مساهمة من المحاسبين المهنيين الذين يقومون بتقديم الخدمات المهنية إلى المجتمع .

٢ - نظراً لأن مهنة المحاسبة والمراجعة تهدف لتحقيق المصلحة العامة ، لذلك فإنه يجب أن يتحلى كل من أعضاء فريق المراجعة والعاملين بمؤسسة المراجعة سواء على المستوى المحلى أو على المستوى العالمى - إذا تطلب الأمر ذلك - بالاستقلالية عن العملاء الذين يتم تقديم خدمات التأكد لهم والتي يقوم فيها المراجع بإصدار تقرير يتضمن رأياً أو تأكيداً أو شهادة عن معلومات محددة تتعلق بموضوع ما ويطلق عليها " خدمات التأكد " .

٣ - تهدف عمليات التأكد إلى إضفاء مصداقية على معلومات محددة تكون هى موضوع التأكد وذلك عن طريق تقييم مدى توافق هذه المعلومات - فى كل جوانبها الهامة - مع الإطار المناسب لإعدادها. هذا وقد حددت معايير المراجعة المصرية أغراض وأنواع خدمات التأكد والتي تهدف إلى تقديم مستوى معين من التأكيد إما عال أو متوسط حسب طبيعة التكليف. فعلى سبيل المثال يقوم المراجع بتقديم درجة تأكيد عالية عند قيامه بمراجعة كاملة النطاق للقوائم المالية ، فى حين يقوم بتقديم درجة تأكيد متوسطة إذا ما قام بتنفيذ خدمة الفحص المحدود لهذه القوائم المالية .

٤ - يتناول هذا المعيار الإطار العام ، الذى تم إعداده فى ضوء مجموعة من المبادئ ، لتحديد وتقييم ومواجهة التهديدات التى قد تواجه الاستقلالية.

يشتمل الإطار العام على الأسس والمبادئ التى يجب على أعضاء فريق المراجعة ومؤسسات المراجعة أن تتبعها لتحديد التهديدات التى قد تواجه الاستقلالية سواء على المستوى المحلى أو وحدات المؤسسة خارجياً لتقييم مدى جوهرية تأثير هذه التهديدات. وفى حالة ما إذا كان التأثير جوهرياً ، تستخدم هذه الأسس والمبادئ لتحديد وتطبيق أدوات الحماية المناسبة لإزالة التهديدات أو تخفيضها إلى مستوى مقبول. يتطلب تحديد أداة الحماية المناسبة التى يجب تطبيقها عند استخدام الحكم الشخصى ، وذلك حيث إن بعض هذه الأدوات قد تزيل التهديدات بينما الأدوات الأخرى قد تحد من تأثيرها إلى مستوى مقبول .

يستوجب الأمر أن يقوم أعضاء فريق المراجعة ومؤسسات المراجعة بتطبيق الأسس والقواعد الواردة فى هذا المعيار آخذين فى الاعتبار الظروف الخاصة بكل حالة على حدة. وأن الحالات والأمثلة الواردة بهذا المعيار تهدف فقط إلى توضيح التطبيقات العملية للقواعد والأسس المذكورة وليس الهدف منها أن تكون حصراً شاملاً لكل الحالات والظروف التى قد تشكل تهديداً للاستقلالية .

وعلى ذلك ، فإنه لا يكفى أن يقوم أعضاء فريق المراجعة أو مؤسسات المراجعة بالالتزام فقط بالأمثلة الواردة فى هذا المعيار وإنما يجب أن يتم تطبيق القواعد والأسس الواردة به على كل حالة يواجهونها على حدة .

المفهوم المنهجي للاستقلالية :

٥ - تتطلب الاستقلالية كلاً من :

(أ) الاستقلالية من حيث الجوهر :

يقصد بها حالة من صفاء الذهن تسمح بإبداء رأى بدون أى ضغوط قد تؤثر على الحكم الشخصى المهنى للفرد وتسمح له بالعمل بنزاهة وموضوعية وممارسة الشك المهنى .

(ب) الاستقلالية من حيث الشكل :

يقصد بها الابتعاد عن الوقائع والظروف الجوهرية التى قد يستخلص منها طرف خارجى - موضوعى وعلى دراية بكل المعلومات ذات العلاقة بما فيها أدوات الحماية المطبقة - أنه قد تم التأثير على نزاهة وموضوعية والشك المهنى لمؤسسة المراجعة أو لعضو من أعضاء فريق تنفيذ خدمة التأكد .

٦ - قد يفهم من مصطلح " الاستقلالية " فى حد ذاته إن الفرد المزاوِل للحكم الشخصى يجب أن يكون منزهاً عن كل المنافع الاقتصادية والمالية وأى علاقات أخرى. وبالطبع فإن هذا غير واقعى حيث إن كل فرد فى المجتمع له علاقات تربطه بالأطراف الأخرى. ولذلك يجب تقييم مدى جوهرية هذه المنافع الاقتصادية أو المالية أو العلاقات الأخرى وذلك فى ضوء ما قد يعتقد طرف ثالث موضوعى وعلى دراية بكل الحقائق والمعلومات ذات العلاقة بأنه غير مقبول .

٧ - هناك عديد من الظروف والحالات المختلفة - مجتمعة أو منفصلة - التى قد يكون لها تأثير عند دراسة مدى الاستقلالية ، لذلك فإنه لا يمكن حصر وتحديد جميع الحالات والظروف التى يمكن أن تشكل تهديداً للاستقلالية وتحديد الأسلوب المناسب لمواجهتها والحد من أثرها .

علاوة على ذلك فقد تختلف طبيعة عمليات التأكد من عملية لأخرى وعليه تختلف التهديدات المصاحبة لكل منها مما يتطلب استخدام أدوات حماية مختلفة لكل حالة على حدة. وحيث إن المفهوم المنهجى للاستقلالية يهدف لتحقيق الصالح العام فإنه يتطلب أن تقوم مؤسسة المراجعة وأعضاء فريق المراجعة بتحديد وتقييم ودراسة تهديدات الاستقلالية أفضل من مجرد الالتزام بعدد من القواعد التى قد تبنى على أساس حكى .

٨ - أعد هذا المعيار وفقاً لهذا المفهوم المنهجى للاستقلالية ، الذى يأخذ فى الاعتبار التهديدات التى قد تواجه الاستقلالية وأدوات الحماية المقبولة والمصلحة العامة . طبقاً لهذا المنهج يجب أن تلتزم مؤسسات المراجعة وأعضاء فريق المراجعة بتحديد وتقييم الظروف والعلاقات التى قد تخلق تهديداً على الاستقلالية واتخاذ ما يلزم لإزالة هذه التهديدات أو تخفيضها إلى مستوى مقبول عن طريق تطبيق طرق الحماية والوقاية المناسبة. إضافة إلى ذلك يجب تحديد وتقييم العلاقات ما بين المؤسسات وأعضاء الفريق والعميل ، كما يجب الأخذ فى الاعتبار ما إذا كان هناك علاقات بين أطراف أخرى بخلاف فريق المراجعة والعميل قد تشكل تهديداً للاستقلالية .

٩ - يتضمن هذا المعيار الإطار العام للمبادئ التى يجب على أعضاء فريق المراجعة والمؤسسات المهنية أن يستخدموها لتحديد تهديدات الاستقلالية ، وتقييم جوهرية هذه التهديدات لإزالتها أو تخفيضها إلى مستوى مقبول بحيث لا تؤثر على الاستقلالية من حيث الشكل أو المضمون .

١٠ - تنطبق المبادئ الواردة بهذا المعيار على جميع عمليات التأكد. إن طبيعة تهديدات الاستقلالية وأدوات الحماية المناسبة لإزالة هذه التهديدات أو تخفيضها إلى المستوى المقبول تختلف باختلاف طبيعة وخصائص كل عملية (ما إذا كانت العملية لتقديم خدمة المراجعة أو لتقديم خدمة تأكد أخرى). وفى حالة الارتباط لتقديم خدمة تأكد أخرى بخلاف خدمة المراجعة فإن الأمر يختلف باختلاف الغرض وموضوع المهمة وكذلك المستخدم المستهدف للتقرير .

لذلك فإنه يجب على مؤسسة المراجعة تقييم الظروف المحيطة ، وطبيعة الارتباط والتهديدات للاستقلالية فى تحديد ما إذا كان مناسباً قبول أو الاستمرار فى العملية ، وكذلك طبيعة أدوات الحماية اللازمة ، وإمكانية وجود فرد معين كعضو فى فريق تنفيذ خدمة التأكد .

١١ - تعطى عملية المراجعة تأكيداً لعدد كبير من المستخدمين المتوقعين ، وعليه فإن الاستقلالية من حيث الشكل لها أهمية خاصة علاوة على الاستقلالية من حيث المضمون . وعلى ذلك فإنه بالنسبة لعميل المراجعة ، فإن أعضاء فريق المراجعة ومؤسسة المراجعة ذاتها يجب أن يكونوا مستقلين عن عميل المراجعة سواء على المستوى المحلى أو وحدات المؤسسة خارجياً. وهناك مجموعة من الاعتبارات المشابهة لتلك الواجب أخذها فى الاعتبار عند تقديم خدمة المراجعة يجب دراستها ومراعاتها عند تقديم خدمات التأكد الأخرى لعملاء بخلاف عملاء المراجعة ، وتتطلب هذه الاعتبارات أن يتحلى أعضاء فريق المراجعة ومؤسسة المراجعة ذاتها بالاستقلالية عن العميل المعنى بهذه الخدمة سواء على المستوى المحلى أو وحدات المؤسسة خارجياً. وفى هذه الحالات ، يجب الأخذ فى الاعتبار أية تهديدات تعتقد مؤسسة المراجعة أنها قد تنشأ بسبب وجود مصالح أو علاقات لوحدات المؤسسة خارجياً تتعلق بالعميل المعنى .

١٢ - فى حالة إصدار تقرير بتأكيد معين لعميل بخلاف عملاء المراجعة ويتضمن هذا التقرير صراحة قيوداً على استخدامه بمعرفة جهات محددة فقط ، فإنه يفترض أن هذه الجهات المحددة على دراية وعلم كافٍ بطبيعة المهمة وموضوع المهمة وأن القيد على استخدام التقرير كان نتيجة طبيعية لمشاركتهم فى تحديد طبيعة ونطاق المهمة التى تم إسنادها للمؤسسة المهنية بما فى ذلك المعايير المستخدمة لتقييم موضوع المهمة. إن هذه المعرفة والقدرة العالية للمؤسسة المهنية على توضيح أدوات الحماية اللازمة لكل مستخدمى التقرير يزيد من فاعلية هذه الأدوات فيما يتعلق بالاستقلالية من حيث الشكل .
ويجب أن تقوم المؤسسة المهنية بمراجعة مثل تلك الظروف السابق الإشارة إليها عند قيامها بتقييم تهديدات الاستقلالية وتحديد أدوات الحماية اللازمة لإزالة هذه التهديدات أو تخفيضها للمستوى المقبول .

وكحد أدنى فإنه من الضرورى اتباع القواعد والمبادئ الواردة فى هذا المعيار لتقييم مدى استقلالية أعضاء فريق خدمة التأكد وكذلك أفراد أسرهم وعائلاتهم المقربين. وعلاوة على ما سبق ، فإنه إذا ما كان للمؤسسة المهنية مصلحة مالية مباشرة أو غير مباشرة مع عميل خدمة التأكد فإن ذلك يؤدى إلى وجود تهديد " مصلحة شخصية " يؤثر على الاستقلالية وإن هذا التهديد يكون جوهرياً بصورة لا يمكن معها لأدوات الحماية أن تخفضه إلى مستوى مقبول .

١٣ - وبناءً على ما سبق فإنه :

* بالنسبة لخدمات التأكد التى يتم تقديمها لعملاء المراجعة ، يجب أن يكون كل من أعضاء فريق العمل ومؤسسة المراجعة ككل مستقلين عن هذا العميل سواء على المستوى المحلى أو وحدات المؤسسة خارجياً .

* بالنسبة لخدمات التأكد التى يتم تقديمها لعملاء بخلاف عملاء المراجعة ، عندما لا يتضمن التقرير صراحة قيود على استخدام التقرير بمعرفة جهات محددة فقط ، فإنه يجب أن يكون كل من أعضاء فريق العمل ومؤسسة المراجعة مستقلين عن هذا العميل .

* بالنسبة لخدمات التأكيد التي يتم تقديمها لعملاء بخلاف عملاء المراجعة ، وعندما يتضمن التقرير صراحة قيود على استخدام التقرير بمعرفة جهات محددة فقط ، فإنه يجب أن يكون أعضاء فريق العمل مستقلين عن هذا العميل ، علاوة على أنه يجب ألا يكون لمؤسسة المراجعة مصلحة مالية جوهرية سواء بصورة مباشرة أو غير مباشرة مع هذا العميل .
يمكن تلخيص متطلبات الاستقلالية ، على النحو التالي :

نوع خدمة التأكيد المقدمة للعميل			العميل
مراجعة	بخلاف المراجعة وبدون قيود على استخدام التقرير	بخلاف المراجعة ويوجد قيود على استخدام التقرير	
عميل مراجعة	فريق العمل والمؤسسة سواء على المستوى المحلى أو وحدات المؤسسة خارجياً		
ليس عميل مراجعة	لا ينطبق	فريق العمل ولا يوجد مصلحة مالية جوهرية للمؤسسة مع العميل	

١٤ - يتم مناقشة التهديدات وأدوات الحماية المذكورة بشكل عام في هذا المعيار فيما يتعلق بالمصالح أو العلاقات بين المؤسسة سواء على المستوى المحلى أو وحدات المؤسسة خارجياً ، وأعضاء فريق العمل من ناحية والعميل من الناحية الأخرى. وفي حالة عمليات المراجعة للشركات المسجلة بالبورصة ، فيجب على مؤسسة المراجعة أن تأخذ في الاعتبار المصالح والعلاقات القائمة مع الوحدات والمنشآت ذات العلاقة بهذا العميل سواء على المستوى المحلى أو وحدات المؤسسة خارجياً. وأن الوضع الأمثل يستوجب تحديد تلك المنشآت والوحدات ذات العلاقة بالعميل والمصالح والعلاقات معها مسبقاً (قبل قبول المهمة) .

بالنسبة لجميع العملاء الآخرين الذين يتم تقديم خدمات تأكد لهم ، فإنه عندما يكون لدى فريق العمل ما يدعو للاعتقاد بأن منشأة ذات علاقة بهذا العميل تؤثر على مدى استقلالية مؤسسة المراجعة تجاه هذا العميل ، ففي هذه الحالة يجب أن تؤخذ هذه المنشأة فى الاعتبار بمعرفة فريق العمل عند تقييم مدى استقلالية مؤسسة المراجعة ، وبالتالى تطبيق وسائل الحماية والوقاية المناسبة .

١٥ - يجب أن يتم تدعيم تقييم المراجعة للتهديدات التى قد تؤثر على الاستقلالية وأسلوب مواجهتها بأدلة يتم الحصول عليها قبل قبول المهمة وأثناء القيام بها. وينشأ هذا الالتزام بضرورة إجراء التقييم اللازم للتهديدات واتخاذ الإجراءات اللازمة لها عندما يتبادر إلى علم - أو يفترض أنه يجب أن تعلم - مؤسسة المراجعة أو أحد أعضاء فريق خدمة التأكد بأن هناك حالات أو ظروفًا أو علاقات قد تؤدي إلى تهديدات للاستقلالية .

قد تحدث حالات تخالف فيها المؤسسة أو أحد أعضاء فريق خدمة التأكد مبدأ من مبادئ الاستقلالية ولكن دون نية أو قصد. وبصفة عامة فإن حدوث مثل هذه الحالات لا يخل بمبادئ الاستقلالية فيما يتعلق بخدمات التأكد بشرط أن يكون لدى المؤسسة سياسات وإجراءات لمراقبة الجودة لتوعية العاملين بها بمبادئ الاستقلالية وأنه بمجرد اكتشاف مثل هذه الحالات يتم تصحيح المخالفة على وجه السرعة وتطبيق إجراءات الرقابة اللازمة .

١٦ - ولأغراض هذا المعيار سوف يتم الإشارة لجوهرية وعدم جوهرية التهديدات عند تقييم الاستقلالية. ولفرض تقييم مدى جوهرية التهديدات للاستقلالية يجب الأخذ فى الحسبان العوامل النوعية والكمية لكل تهديد من هذه التهديدات. يعتبر التهديد غير جوهرى فقط فى حالة ما إذا كان ليس له تأثير أو عواقب .

هدف ومحتويات هذا المعيار :

١٧ - الهدف من هذا المعيار هو مساعدة المؤسسات المهنية وأعضاء فرق العمل فى خدمات التأكد للقيام بما يلى :

(أ) تحديد التهديدات التى تواجه الاستقلالية .

(ب) تقييم ما إذا كانت هذه التهديدات غير جوهرية ، و

(ج) فى حالة جوهرية هذه التهديدات ، تحديد وتطبيق أدوات الحماية المناسبة لإزالة هذه التهديدات أو تخفيضها إلى مستوى مقبول .

فى الحالات التى لا يتوافر فيها أدوات حماية مناسبة لخفض التهديدات إلى مستوى مقبول ، يكون الحل الوحيد إما إنهاء العلاقة أو المصلحة التى تؤدى إلى هذا التهديد أو الاعتذار عن قبول أو الاستمرار فى تقديم خدمة التأكد .

١٨ - يوضح هذا المعيار التهديدات التى قد تواجه الاستقلالية فى الفقرات (٢٠ - ٢٥) ، ثم يوضح تفاصيل أدوات الحماية القادرة على إزالة تأثير هذه التهديدات أو خفضها إلى مستوى مقبول فى الفقرات (٣٠ - ٣٩) ، كما يتضمن بعض الأمثلة للحالات التى قد تمثل تهديداً للاستقلالية وكيفية تطبيق أدوات الحماية تجاهها .

يتم الاعتماد على الحكم الشخصى لتحديد أدوات الحماية المناسبة لإزالة التهديدات للاستقلالية أو خفضها إلى مستوى مقبول . وفى بعض الأمثلة ، يكون التهديد للاستقلالية جوهرى بصورة عالية جداً ، حيث يكون الحل الوحيد هو إنهاء المصلحة أو العلاقة المسببة لهذا التهديد أو الاعتذار عن قبول والاستمرار فى تقديم خدمة التأكد . وفى بعض الأمثلة الأخرى يكون فى الإمكان تطبيق أدوات حماية قادرة على إزالة أو خفض التهديدات إلى مستوى مقبول . يجب مراعاة أن هذه الأمثلة لا تمثل حصر لجميع الحالات التى يمكن أن تتحقق فى الواقع العملى .

١٩ - فى حالة تقييم تهديد الاستقلالية على أنه هام ومؤثر وقررت المؤسسة المهنية قبول أو الاستمرار فى تقديم خدمة التأكد ، فيجب توثيق ذلك القرار ، كما يجب أن يتضمن هذا التوثيق الشرح الكافى للتهديدات التى تم تحديدها وأدوات الحماية المقرر استخدامها لإزالة هذه التهديدات أو خفضها إلى مستوى مقبول .

٢٠ - يجب مراعاة المصلحة العامة عند تقييم جوهرية التهديدات للاستقلالية وأدوات الحماية المناسبة لخفض أى تهديد إلى مستوى مقبول . فإنه قد تتميز بعض المنشآت بوجود درجة عالية من المصلحة العامة بها نظراً لطبيعتها أو حجم أنشطتها أو لأصحاب المصالح فيها - إذا ما كان عدد أصحاب المصالح كبيراً . وتنطبق هذه الحالة على المنشآت المسجلة فى البورصة أو المؤسسات الائتمانية أو شركات التأمين وصناديق التأمين والمعاشات . ونظراً لوجود مصلحة عامة عالية فى الشركات المسجلة فى بورصة الأوراق المالية ، فهناك بعض الفقرات الخاصة فى هذا المعيار تتناول اعتبارات إضافية مرتبطة بتقديم خدمة المراجعة لهذه المنشآت . يجب مراعاة نفس المبادئ المطبقة فى هذا المعيار فيما يتعلق بمراجعة المنشآت المسجلة بالبورصة وذلك عند مراجعة العملاء الآخرين الذين تتصف منشآتهم بوجود درجة عالية من المصلحة العامة .

التهديدات التى تواجه الاستقلالية :

- ٢١ - تمثل التهديدات التى تواجه الاستقلالية فيما يلى :
- (أ) وجود مصلحة شخصية للمراجع "Self-Interest" .
 - (ب) القيام بمراجعة ما تم إعداده بمعرفة نفس المراجع "Self-Review" .
 - (ج) الدفاع عن مصالح العميل أمام الغير "Advocacy" .
 - (د) التألف غير المهنى مع العميل "Familiarity" .
 - (هـ) الضغوط التى قد يفرضها العميل على فريق خدمة التأكد "Intimidation" .

٢٢ - ينشأ التهديد المتعلق بالمصالح الشخصية عندما يمكن أن تستفيد مؤسسة المراجعة أو أحد أعضاء فريق خدمة التأكد من وجود مصلحة مالية مع العميل أو من تعارض المصالح الشخصية مع العميل . وفيما يلى - على سبيل المثال وليس الحصر - أمثلة لبعض الحالات التى قد تشير لوجود هذا التهديد :

(أ) وجود مصلحة مالية مباشرة أو مصلحة مالية هامة غير مباشرة مع عميل خدمة التأكد .

(ب) وجود قرض أو ضمان مقدم من أو إلى عميل خدمة التأكد أو أى من المديرين أو المسئولين لدى العميل .

(ج) اعتماد المؤسسة بشكل أساسى على إجمالى الأتعاب من أحد عملاء خدمات التأكد .

(د) القلق بشأن إمكانية فقدان العملية .

(هـ) وجود علاقة عمل وثيقة مع عميل خدمة التأكد .

(و) احتمال وجود فرصة عمل مستقبلية لدى عميل خدمة التأكد .

(ز) ربط أتعاب خدمة التأكد بأحداث أو شروط مستقبلية .

٢٣ - ينشأ تهديد الاستقلالية المتعلق بمراجعة ما تم إعداده بمعرفة نفس المراجع "Self-Review" فى الحالات الآتية :

١ - فى حالة قيام المراجع بإعادة تقييم رأياً أو تأكيداً أو شهادة أو حكم شخصى سبق أن أصدره عن عملية تأكد أو أى عملية أخرى سابقة وذلك للوصول إلى نتائج بشأن عملية تأكد حالية يقوم بها ، أو

٢ - عندما يكون أحد أعضاء فريق خدمة التأكد مديراً أو مسئولاً سابقاً لدى عميل خدمة التأكد أو كان موظفياً فى موقع من خلاله يستطيع ممارسة نفوذ مباشر أو جوهري على موضوع عملية خدمة التأكد وتشمل أمثلة الحالات التى تنشأ فيها هذه النوعية من التهديدات - على سبيل المثال وليس الحصر - ما يلى :

(أ) أن يكون أحد أعضاء فريق خدمة التأكد مديراً أو مسئولاً لدى عميل خدمة التأكد أو أنه كان كذلك خلال فترة وجيزة سابقة .

(ب) أن يكون أحد أعضاء فريق خدمة التأكد موظفًا لدى عميل خدمة التأكد فى موقع يسمح له بممارسة نفوذ مباشر وجوهري على موضوع عملية خدمة التأكد ، أو أنه كان كذلك خلال فترة وجيزة سابقة .

(ج) القيام بخدمات أخرى لعميل خدمة التأكد تؤثر بشكل مباشر على موضوع عملية خدمة التأكد .

(د) إعداد البيانات الأساسية التى تستخدم فى إعداد القوائم المالية أو إعداد سجلات أخرى تكون بذاتها موضوع عملية خدمة التأكد .

٢٤ - تنشأ نوعية التهديدات المتعلقة بالدفاع عن مصالح العميل أمام الغير "Advocacy" عندما تقوم مؤسسة المراجعة أو أحد أفراد فريق خدمة التأكد بتعزيز أو الدفاع عن موقف أو رأى عميل خدمة التأكد ، أو عندما يفهم ذلك ، بالدرجة التى قد تشير إلى تفریطه فى الالتزام بالموضوعية . ويحدث هذا الوضع فى حالة أن تقوم مؤسسة المراجعة أو أحد أفراد أعضاء خدمة التأكد بتطويع حكمهم الشخصى ليكون على اتفاق مع حكم العميل .

ومن أمثلة الحالات التى تنشأ فيها هذه النوعية من التهديدات التعامل فى الأسهم أو الأوراق المالية الخاصة بعميل خدمة التأكد أو الترويج لها .

٢٥ - تنشأ نوعية التهديدات المتعلقة بالتآلف غير المهنى مع العميل "Familiarity" عندما تكون هناك علاقات وثيقة مع عميل خدمة التأكد أو مديره أو مسئوليه أو موظفيه بما يجعل مؤسسة المراجعة أو أحد أعضاء فريق خدمة التأكد متعاطفًا بصورة غير عادية مع مصالح العميل .

وتشمل أمثلة الحالات التى تنشأ فيها هذه النوعية من التهديدات - على سبيل المثال وليس الحصر - مايلى :

(أ) عندما يكون لأحد أعضاء فريق خدمة التأكد واحد من أحد أفراد عائلته المقربين يعمل كمدير أو مسئول لدى عميل خدمة التأكد .

(ب) عندما يكون لأحد أعضاء فريق خدمة التأكد قريب من أفراد أسرته أو أحد أفراد عائلته المقربين يعمل كموظف لدى العميل فى موقع يسمح له بممارسة نفوذ مباشر جوهري بشأن موضوع عملية خدمة التأكد .

(ج) الارتباط لفترة طويلة بين المسئولين عن فريق خدمة التأكد مع عميل خدمة التأكد .

(د) قبول هدايا أو ضيافة ما لم تكن ذات قيمة زهيدة من عميل خدمة التأكد أو مديرين أو مسئولين أو موظفين لديه .

٢٦ - تنشأ نوعية التهديدات التى تواجه الاستقلالية بسبب الضغوط التى قد يفرضها العميل على فريق خدمة التأكد "Intimidation" عندما يتم منع أحد أفراد فريق خدمة التأكد من أداء عمله بموضوعية أو استخدام حقه فى الشك المهنى نتيجة لتهديد هذا الفرد سواء بصورة فعلية مباشرة أو غير مباشرة (مجرد التلويح بذلك) بواسطة مديري أو مسئولى أو موظفى عميل خدمة التأكد .

وتشمل أمثلة الحالات التى تنشأ فيها هذه النوعية من التهديدات - على سبيل المثال وليس الحصر - ما يلى :

(أ) التهديد بتغيير مراجع الحسابات عند الخلاق بشأن تطبيق أحد المبادئ المحاسبية .

(ب) ممارسة ضغوط لتخفيض حجم العمل بصورة غير مناسبة مهنياً بفرض تخفيض الأتعاب .

(دوات الحماية Safeguards :

٢٧ - تتحمل مؤسسة المراجعة وكذلك فريق خدمة التأكد مسئولية الحفاظ على استقلاليتهم وذلك بأخذهم فى الاعتبار الإطار الذى يعملون فيه والتهديدات التى تواجه الاستقلالية وأدوات الحماية المتاحة للتخلص من هذه التهديدات أو تقليلها إلى مستوى مقبول .

٢٨ - فى حالة وجود تهديدات - بخلاف تلك التى تبدو بوضوح أنها غير مؤثرة - يتعين تحديد أدوات الحماية اللازمة واستخدام هذه الأدوات للتخلص من هذه التهديدات أو تقليلها إلى مستوى مقبول ، كما يتعين توثيق هذا القرار فى أوراق العمل .

وتتنوع طبيعة أدوات الحماية التى يمكن استخدامها بتنوع حالات تهديد استقلالية المراجع . ويجب أن يؤخذ فى الاعتبار دائماً ما قد يراه أى طرف ثالث - على دراية بالمعلومات اللازمة وأدوات الحماية التى تم استخدامها - أنه غير مقبول .

وتتأثر هذه الأمور التى تؤخذ فى الاعتبار بأمر أخرى مثل : جوهرية التهديد وطبيعة عملية التأكد التى يقوم بها المراجع ، و المستخدمين المرتقبين لتقريره ، وكذلك هيكل مؤسسة المراجعة .

٢٩ - وتنقسم أدوات الحماية إلى ثلاث فئات رئيسية :

(أ) أدوات حماية نشأت عن المهنة أو التشريعات أو اللوائح .

(ب) أدوات حماية داخل إطار نظم العميل .

(ج) أدوات حماية داخل إطار نظم وإجراءات مؤسسة المراجعة ذاتها .

ويتعين على مؤسسة المراجعة وأفراد فريق خدمات التأكد اختيار أدوات الحماية المناسبة للتخلص من أو تقليل التهديدات التى تواجه الاستقلالية خلاف تلك التى تبدو بوضوح غير مؤثرة وذلك إلى مستوى مقبول .

٣ - تتضمن أدوات الحماية الناشئة عن المهنة أو التشريعات أو اللوائح ما يلى :

(أ) شروط الخبرة والتدريب والدراسة المطلوب توافرها لممارسة المهنة .

(ب) شروط ومتطلبات التعليم المستمر .

(ج) المعايير المهنية والأنشطة الرقابية والجزاءات .

(د) الفحص الخارجى لنظام رقابة الجودة الذى تطبقه مؤسسة المراجعة .

(هـ) التشريعات التى تحكم متطلبات وشروط استقلالية مؤسسة المراجعة .

٣١ - تتضمن أدوات الحماية داخل إطار نظم العميل ما يلى :

(أ) أن تقوم جهة مستقلة بخلاف الإدارة التنفيذية بترشيح أو اعتماد تعيين المراجع أو مؤسسة المراجعة .

(ب) وجود موظفين ذوى كفاءة ومتخصصين لدى عميل خدمة التأكد لاتخاذ القرارات الإدارية .

(ج) وجود سياسات وإجراءات داخلية تؤكد على ضرورة التزام عميل خدمات التأكد بإعداد التقارير المالية بصورة صادقة وعادلة .

(د) وجود إجراءات داخلية تضمن اختيارات موضوعية بالنسبة للتكليف بعمليات خلاف عمليات التأكد .

(هـ) وجود هيكل لحوكمة الشركات مثل وجود لجنة المراجعة التى تقوم بالإشراف العام والاتصالات اللازمة بشأن الخدمات المتعلقة بالمنشأة .

٣٢ - يمكن أن يكون لدى لجان المراجعة دوراً تقوم به بشأن حوكمة الشركات عندما تكون مستقلة عن الإدارة التنفيذية للعميل ، ومن الممكن أيضاً أن تساعد مجلس الإدارة على إقناعه بأن مؤسسة المراجعة تتمتع بالاستقلالية فى تنفيذ الدور المنوط بها بشأن تدقيق ومراجعة الحسابات . وينبغى أن يكون هناك اتصالات دورية ومستمرة بين مؤسسة المراجعة ولجنة المراجعة بالشركات المسجلة بالبورصة بشأن العلاقات والأمور الأخرى التى قد ترى مؤسسة المراجعة أنها تؤثر على الإستقلالية .

٣٣ - ينبغى أن تضع مؤسسات المراجعة السياسات والإجراءات المتعلقة بالتواصل مع لجان المراجعة أو غيرها من الجهات المنوط بها تولى عملية الحوكمة فيما يتعلق بالاستقلالية .

وفى حالة القيام بمراجعة شركة مسجلة بالبورصة ، ينبغى على مؤسسة المراجعة عمل اتصالات شفوية وكتابية - على الأقل مرة واحدة سنوياً - عن كافة العلاقات والأمور الأخرى بين مؤسسة المراجعة- سواء على المستوى المحلى أو وحدات المؤسسة خارجياً - وعميل المراجعة التى قد ترى مؤسسة المراجعة أنها قد تؤثر على استقلاليتها .

وتتنوع الأمور التي تستوجب عمل اتصالات بشأنها حسب الأحوال ، وتقوم مؤسسة المراجعة بتحديد تلك الأمور ، مع الأخذ في الاعتبار الأمور التي تم مناقشتها في هذا المعيار .

٣٤ - قد تتضمن أدوات الحماية داخل إطار نظم وإجراءات مؤسسة المراجعة بعض الضوابط العامة مثل :

(أ) تركيز قيادة مؤسسة المراجعة على أهمية الإستقلالية وأنه من المنتظر أن يقوم أعضاء فريق خدمات التأكد بالعمل بما يحقق الصالح العام .

(ب) وجود سياسات وإجراءات لتنفيذ رقابة الجودة على خدمات التأكد والإشراف عليها .

(ج) وجود سياسات موثقة خاصة بالاستقلالية وذلك فيما يتعلق بتحديد طبيعة التهديدات التي تواجه الإستقلالية ، وتقييم مدى جوهرية الآثار المترتبة على هذه التهديدات ، وتطبيق أدوات الحماية لإزالة أو تخفيض أثر التهديدات الجوهرية - بخلاف غير المؤثرة - إلى مستوى مقبول .

(د) وجود سياسات وإجراءات داخلية للتحقق من الالتزام بسياسات وإجراءات مؤسسة المراجعة المتعلقة بالاستقلالية .

(هـ) وجود سياسات وإجراءات فعالة تمكن من تحديد المصالح أو العلاقات بين المؤسسة أو أحد أعضاء فريق خدمات التأكد وعملاء خدمات التأكد .

(و) وجود سياسات وإجراءات لرقابة وإدارة (إذا لزم الأمر) مدى اعتماد المؤسسة على الإيراد الذي يتم تلقيه من عميل خدمات تأكد واحد .

(ز) استخدام شركاء مختلفين وفرق عمل مختلفة لتقديم الخدمات الأخرى بخلاف خدمات التأكد لعميل خدمات التأكد .

(ح) وجود سياسات وإجراءات لمنع الأفراد بخلاف أعضاء فريق خدمة التأكد من التأثير على نتيجة عملية التأكد .

(ط) إخطار جميع الشركاء والموظفين المهنيين بمؤسسة المراجعة بأية تغييرات تطرأ على سياسات وإجراءات المؤسسة أولاً بأول ، بما فى ذلك تقديم التدريب اللازم عليها والتعليم المناسب لها .

(ى) تحديد عضو من الإدارة العليا بالمؤسسة ليكون مسئولاً عن مراقبة فاعلية وكفاءة أدوات الحماية .

(ك) وجود وسائل فعالة لإخطار الشركاء والعاملين المهنيين بأسماء عملاء خدمات التأكد والمؤسسات ذات العلاقة بهم والتي ينبغى أن يكونوا مستقلين عنها .

(ل) وجود آليات لفرض العقوبات بما يضمن الالتزام بالسياسات والإجراءات .

(م) وجود سياسات وإجراءات من شأنها منح العاملين صلاحية الاتصال بالرؤساء والمستويات الأعلى داخل مؤسسة المراجعة بشأن أى موضوع يثير اهتمامهم فيما يتعلق بالاستقلالية والموضوعية ، ويشمل هذا إحاطة العاملين علماً بالإجراءات المتاحة لهم .

٣٥ - من الممكن أن تشمل أدوات الحماية داخل نظم مؤسسة المراجعة وإجراءاتها بعض الأدوات المخصصة لعمليات بعينها ، على النحو الآتى :

(أ) إشراك محاسب مهنى إضافى لمراجعة الأعمال التى تم القيام بها أو تقديم الاستشارات فى حالة الضرورة . وهذا الشخص قد يكون أى فرد من خارج أو داخل مؤسسة المراجعة سواء على المستوى المحلى أو وحدات المؤسسة خارجياً ولم يكن ضمن فريق خدمة التأكد الخاص بالعملية .

(ب) استشارة طرف ثالث ، على سبيل المثال الجهة المنوط بها تنظيم مهنة المحاسبة والمراجعة (شعبة مزاولى المهنة بنقابة التجارئين أو جمعية المحاسبين والمراجعين المصرية) ، أو أى محاسب مهنى آخر .

(ج) تغيير الشريك والمدير المسئول عن العملية كل فترة زمنية محددة (من خمسة إلى سبعة أعوام) .

(د) مناقشة الموضوعات المتعلقة بالاستقلالية مع لجنة المراجعة أو الجهة التى أسند إليها مهام الحوكمة بالشركة .

(هـ) الإفصاح إلى لجنة المراجعة أو الجهة التى أسند إليها مهام الحوكمة بالشركة عن طبيعة الخدمات التى تم تقديمها - وحجم الأتعاب الخاصة بها .

(و) وجود سياسات وإجراءات لضمان أن فريق خدمات التأكد لا يقوم باتخاذ قرارات إدارية لعميل خدمات التأكد كما أنه لا يتحمل المسئولية عنها .

(ز) إشراك مؤسسة مراجعة أخرى لتنفيذ أو إعادة أداء جزء من عملية التأكد .

(ح) إشراك مؤسسة مراجعة أخرى لإعادة أداء الخدمات بخلاف خدمات التأكد وذلك إلى المدى الذى يمكن مؤسسة المراجعة الأخرى من تحمل المسئولية عن هذه الخدمات .

(ى) استبعاد أى فرد من فريق خدمة التأكد إذا ما كان لهذا الفرد أية مصالح مالية أو علاقات من شأنها أن تخلق تهديداً لاستقلالية مؤسسة المراجعة .

٣٦ - عندما تكون أدوات الحماية والوقاية المتاحة لدى مؤسسة المراجعة غير كافية للتخلص من تهديدات الاستقلالية أو تخفيضها للمستوى المقبول ، أو إذا ما قررت مؤسسة المراجعة عدم التخلص من الأنشطة أو المصالح التى نشأ عنها تهديدات الاستقلالية، ففى هذه الحالة يكون الإجراء الوحيد المتاح لمؤسسة المراجعة هو عدم قبول تنفيذ خدمة التأكد أو الانسحاب من العملية إذا كان قد تم قبولها .

فترة العملية

٣٧ - يجب أن يحافظ أعضاء فريق المراجعة ومؤسسة المراجعة على الاستقلالية عن عميل خدمات التأكد أثناء فترة العملية . وتبدأ فترة العملية عندما يبدأ فريق المراجعة بأداء خدمات التأكد المطلوبة وتنتهى بصدور التقرير ، وذلك باستثناء العمليات ذات الطبيعة المتكررة والمستمرة . وإذا كان من المتوقع تكرار العملية فإن فترة العملية تنتهى بقيام أحد الأطراف بإخطار الطرف الآخر بإنهاء العلاقة المهنية أو إصدار التقرير النهائى أيهما أبعد .

٣٨ - فى حالة عمليات المراجعة ، فإن فترة العملية تشمل الفترة التى تغطيها القوائم المالية التى قامت مؤسسة المراجعة بإصدار تقرير عليها وحتى تاريخ إصدار هذا التقرير . وإذا ما قامت المنشأة بتكليف مؤسسة المراجعة بمراجعة القوائم المالية أثناء أو بعد الفترة التى تغطيها القوائم المالية التى سوف تقوم مؤسسة المراجعة بإصدار تقرير عليها ، عندئذ يجب على مؤسسة المراجعة أن تبحث عما إذا كان هناك تهديدات تواجه الاستقلالية قد تنشأ مما يلى :

- العلاقات المالية أو علاقات العمل مع عميل المراجعة أثناء أو بعد الفترة التى تغطيها القوائم المالية ولكن قبل قبول عملية المراجعة .

- الخدمات السابقة التى قدمتها المؤسسة لعميل المراجعة .

وبالمثل فإنه فى حالة تقديم خدمات تأكد أخرى بخلاف خدمة المراجعة يتعين على مؤسسة المراجعة مراعاة عما إذا كان هناك أية علاقات مالية أو علاقات عمل أو خدمات سابقة قد تنشئ تهديدات لاستقلالية مؤسسة المراجعة .

٣٩ - إذا كان قد تم تقديم خدمات أخرى بخلاف خدمات التأكد إلى عميل المراجعة وذلك أثناء أو بعد الفترة التى تغطيها القوائم المالية ولكن قبل بدء تنفيذ المهام الفنية المتعلقة بخدمة المراجعة ، فإنه فى هذه الحالة يمنع تقديم هذه الخدمات أثناء فترة عملية المراجعة ، علاوة على ضرورة الأخذ فى الاعتبار التهديدات التى قد تواجه الاستقلالية - إن وجدت - والتى قد تنشأ عن هذه الخدمات . وما لم يكن التهديد للاستقلالية ضئيل وغير مؤثر بشكل واضح فإنه يتعين مراعاة وتطبيق أدوات الحماية الضرورية لتقليل التهديدات إلى مستوى مقبول ، وقد تشتمل تلك الأدوات على ما يلى :

- مناقشة موضوعات الاستقلالية المرتبطة بتقديم الخدمات بخلاف خدمات التأكد مع هؤلاء المنوط بهم حوكمة العميل مثل لجنة المراجعة .

- الحصول على إقرار من عميل المراجعة عن مسئوليته عن نتائج الخدمات الأخرى بخلاف خدمات التأكد .

- منع الأفراد الذين يقومون بتقديم الخدمات الأخرى بخلاف خدمات التأكد من المشاركة فى عملية المراجعة .

- تكليف مؤسسة مراجعة أخرى بفحص نتائج الخدمات بخلاف خدمات التأكد ،
أو تكليف مؤسسة مراجعة أخرى بإعادة تنفيذ الخدمات الأخرى بخلاف خدمات التأكد إلى
المدى اللازم لتمكينها من تحمل المسؤولية عن هذه الخدمات .
- ٤٠ - إن تقديم خدمات أخرى بخلاف خدمات التأكد إلى عملاء المراجعة غير
المسجلين في بورصة الأوراق المالية لن يهدد استقلالية مؤسسة المراجعة عندما يصبح هؤلاء
العملاء مسجلين في البورصة ، وذلك بالشروط التالية :
- أن تكون الخدمات الأخرى بخلاف خدمات التأكد مسموح بها في ضوء الخدمات
التي يمكن تقديمها لعملاء المراجعة غير المسجلين بالبورصة .
- إن هذه الخدمات الأخرى سيتم التوقف عن تقديمها في غضون فترة زمنية معقولة
(سنة أو مدة التعاقد - أيهما أقل) من تاريخ تسجيل العميل بالبورصة ،
وذلك إذا ما كانت هذه الخدمات الأخرى بخلاف خدمات التأكد غير مسموح بها في ضوء
الخدمات التي يمكن تقديمها لعملاء المراجعة المسجلين بالبورصة .
- قيام مؤسسة المراجعة بتطبيق وتنفيذ أدوات الحماية والوقاية السليمة للتخلص
من التهديدات التي تواجه الاستقلالية والتي تنشأ عن الخدمات السابقة أو تخفيض هذه
التهديدات إلى المستوى المقبول .

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

مهندس / زهير محمد حسب النبي

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٠٤

٢٥٤١٦ س ٢٠٠٣ - ٢٢٤٣